29743 - عن عمرو بن دينار قال : كتب علي في وصيته : أما بعد فإن ولائدي اللاتي أطوف عليهن تسع عشرة وليدة منهن أمهات أولاد معهن أولادهن ومنهن حبالى ومنهن من ولا ولد لهن فقضيت إن حدث بي حدث في هذا الغزو فإن من كانت منهن ليست بحبلى وليس لها ولد فهي عتيقة لوجه ا ليس لأحد عليها سبيل ومن كانت منهن حبلى أو لها ولد فإنها تحبس على ولدها وهي من حظه فإن مات ولدها وهي حية فإنها عتيقة لوجه ا هذا ما قضيت في ولائدي التسع عشرة وا المستعان شهد هياج بن أبي سفيان وعبيد ا بن أبي رافع وكتب في جمادى سنة سبع وثلاثين .

(عب)